

وسائل الشيعة

[209] إا أمر موسى أن لا يسكن مسجده ولا ينكح فيه ولا يدخله جنب إلا هارون وذريته، وإن عليا مني بمنزلة هارون من موسى وهو أخي وأهلي ولا يحل لاحد أن ينكح فيه النساء إلا علي وذريته فمن ساءه فها هنا، - وأشار بيده إلى نحو الشام - . [1945] 15 - وفي (المجالس) عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن أحمد بن محمد عن الحسن بن موسى، عن غياث بن إبراهيم، عن الصادق عن آبائه عن رسول إا (صلوات إا عليهم) أنه قال: إن إا كره لي ست خصال وكرهتهن للأوصياء من بعدي وعد منها إتيان المساجد جنبا. [1946] 16 - أحمد بن محمد بن خالد البرقي في (المحاسن) عن أبيه، عن محمد بن سليمان الديلمي عن أبيه، عن أبي عبد إا (عليه السلام) قال: قال رسول إا (صلى إا عليه وآله): ستة كرهها إا لي فكرهتها لائمة من ذريتي ولتكرهها (1) الائمة لاتباعهم: العبث في الصلاة، والمن بعد الصدقة، والرفث في الصوم، والضحك بين القبور، والتطلع في الدور، وإتيان المساجد جنبا. الحديث. أقول: الكراهة بالنسبة إلى أتباعهم بمعنى التحريم في إتيان المساجد جنبا، أو مخصصة بعدم اللبث لما مضى ويأتي (2). [1947] 17 - محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن الحسن الصفار، عن إبراهيم بن هاشم عن نوح بن شعيب، عن حريز، عن محمد بن مسلم قال:

15 - أمالي الصدوق 60 / 3، وأورده بتمامه في

الحديث 2 من الباب 63 من أبواب الدفن. 16 - المحاسن: 10 / 31، وأورده في الحديث 2 من الباب 14 من أبواب من يصح منه الصوم. (1) في المصدر: وكرهها. (2) مضى في الاحاديث المتقدمة من هذا الباب، ويأتي في الاحاديث القادمة من هذا الباب أيضا. 17 - التهذيب 1: 371 / 1132. ويأتي صدره في الحديث 7 من الباب 19 من هذه الابواب. (*)
